. @ 182 @

ومحل إيضاحها فن أصول الفقه ، وقد أوضحناها في غير هذا المحل . .

وأما القوادح في الدليل من قياس وغيره ، فهي معروفة في فن الأصول وقد نظمها باختصار الشيخ عمر الفاسي بقوله : وأما القوادح في الدليل من قياس وغيره ، فهي معروفة في فن الأصول وقد نظمها باختصار الشيخ عمر الفاسي بقوله : % (القدح بالنقض وبالكسر معا % نخلف العكس وبالقلب اسمعا) % % (وعدم التأثير بالوصف وفي % أصل وفرع ثم حكم فاقتفي) % % (والمنع والفرق وبالتقسيم % وباختلاف الضابط المعلوم) % % (وفقد الانضباط والظهور % والخدش في تناسب المذكور) % % (وكون ذاك الحكم لا يفضي إلى % مقصود ذي الشرع العزيز فاقبلا) % % (والخدش في الوضع والاعتبار % والقول بالموجب ذو اعتبار) % % (وابدأ باستفسار في الإجمال % أو الغرابة بلا إشكال) % .

وإنما لم نوضح هنا المسالك والقوادح . لأن ذلك يفضي إلى الإطالة المملة ، مع أن الجميع موضح في أصول الفقه ، وقد أوضحناه في غير هذا الموضع ، وقصدنا هنا التنبيه عليه في الجملة من غير تفصيل . فإذا علمت ذلك فاعلم أن العلامة ابن القيم رحمه ا تعالى شفى الغليل بما لا مزيد عليه في هذه المسائل في كتابه (إعلام الموقعين عن رب العالمين) وسنذكر هنا إن شاء ا جملاً وافية مفيدة من كلامه في هذا الموضوع الذي نحن بصدده . قال رحمه ا في كلامه على قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي ا عنه في رسالته المشهورة إلى أبي موسى : (ثم الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة ، لم قايس بين الأمور عند ذلك ، واعرف الأمثال ، ثم اعمد فيها ترى إلى أحبها إلى ا ، وأشبهها بالحق) ما نصه : .

هذا أحد ما اعتمد عليه القياسيون في الشريعة ، قالوا : هذا كتاب عمر إلى أبي موسى ولم ينكره أحد من الصحابة ، بل كانوا متفقين على القول بالقياس وهو أحد أصول الشريعة ، ولا يستغنى عنه فقيه . وقد أرشد ا تعالى عباده إليه في غير موضع من كتابه ، فقاس النشأة الثانية على النشأة الأولى في الإمكان ، وجعل النشأة الأولى أصلاً ، والثانية فرعا عليها ، وقاس حياة الأموات على حياة الأرض بعد موتها بالنبات ، وقاس الخلق الجديد الذي أنكره أعداؤه على خلق السموات والأرض ، وجعله من قياس الأولى ، كما جعل قياس النشأة الثانية على الأولى من قياس الأولى ، وقاس الحياة بعد الموت على اليقظة بعد النوم . وضرب الأمثال وصرفها في الأنواع المختلفة ، وكلها أقيسة عقلية ينبه بها